Ontario

ورقة معلومات أساسية

وزارة العدل

15 نوفمبر، 2006

تعديلات مقترحة لتعزيز نظام حقوق الإنسان

تتقدم حكومة ماكجينتي باقتراحات لإجراء تعديلات على مشروع القانون 107، قانون تعديل مدونة حقوق الإنسان، لعام 2006، والذي تم تقديمه في أبريل من عام 2006. وهذا التشريع إذا ما تم إقراره فسوف يحدِّث ويعزز نظام حقوق الإنسان في أونتاريو والذي يرجع إلى 40 عاماً مضت، وذلك لكي يتمكن من حل الشكاوى بشكل أسرع وأكثر فعّالية، وفي نفس الوقت يظل مركزاً على منع التمييز.

وبموجب هذا التشريع المقترح، سوف يركز دور لجنة حقوق الإنسان في أونتاريو على التدابير الاستباقية، مثل التوعية الجماهيرية، والترويج، والتأييد العام، والبحث والمراقبة، وذلك لمواجهة التمييز المنهجي في أونتاريو، والذي يتضمن العنصرية والمعوقات التي تقف أمام الأشخاص ذوي الإعاقات. سوف يتم تنفيذ طريقة جديدة لتقديم الشكاوى، حيث يتم التقدم بالشكاوى الفردية مباشرة إلى محكمة حقوق الإنسان في أونتاريو. وسوف يتم توفير الخدمات القانونية والاستشارية لدعم وتمكين الأشخاص الذين يسعون إلى الإنصاف لدى المحكمة.

ومن شأن هذه التعديلات المقترحة على مشروع القانون أن ترسخ مجموعة من وسائل الدعم القانونية المتوفرة، وتعزز استقلالية اللجنة، وتقوي سلطاتها المتعلقة بالتحقيقات والمصلحة العامة، وتشجع تحقيق عدالة أكبر في إجراءات المحكمة.

وتتضمن التعديلات المقترحة لترسيخ خدمات الدعم القانونية:

- تشريع إنشاء مركز دعم قانوني لحقوق الإنسان
- التوضيح والتأكيد على توفير مجموعة من خدمات الدعم القانونية، مثل المعلومات والنصيحة والمساعدة والتمثيل القانوني
- التأكيد على التمويل العام لمركز الدعم القانوني لحقوق الإنسان
- التأكيد على أن الخدمات ستكون متوفرة، عند الحاجة، عبر المقاطعة
- التأكيد على أن أي شخص، يكون، أو كان، أو قد يكون متقدماً بشكوى ساعياً للإنصاف لدى المحكمة سوف يكون مؤهلاً للخدمات.

تتضمن التعديلات المقترحة لتعزيز استقلالية اللجنة ما يلي:

- أن تكون اللجنة مسؤولة مسؤولية مباشرة أمام مواطني أونتاريو من خلال التشريع
- التأكيد على أنه يلزم لمفوضي اللجنة المعينين، لأول مرة، أن تكون لديهم خبرة في حقوق الإنسان
- توضيح أن اللجنة تتصرف باستقلالية، للمصلحة العامة، وحسب تقديرها الخاص عندما تضطلع بأي من وظائفها.

تتضمن التعديلات المقترحة لتقوية سلطات اللجنة المتعلقة بالتحقيقات والمصلحة العامة ما يلي:

- توضيح سلطات اللجنة لضمان أن تكون لديها القدرة على التحقيق في أي مسألة، وفحص المستندات، واستجواب الأشخاص، وفرض التعاون مع تحقيقاتها
- توضيح أن اللجنة سوف تتمتع بالحق في التدخل في أي طلب مقدم للمحكمة
- تعديل البنود الانتقالية للسماح باستمرار التعامل مع الشكاوى الحالية عبر النظام القائم

تتضمن التعديلات المقترحة لتشجيع تحقيق عدالة أكبر في محكمة حقوق الإنسان في أونتاريو ما يلي:

- ضرورة أن تكون قواعد الممارسة والإجراءات في المحكمة ميسرة للتوصل إلى قرارات عادلة ومنصفة وسريعة فيما يتعلق بوقائع المسائل المعروضة عليها
- التأكيد على ألا يتم في النهاية حسم كافة الشكاوى المقدمة للمحكمة والتي تكون في الوقت المناسب وفي نطاق الاختصاص، دون أن يحصل الأطراف على فرصة للإدلاء ببيانات شفوية
- تقييد سلطات المحكمة في رفض النظر في الطلبات دون جلسة استماع
- استبعاد قدرة المحكمة على وضع وتحميل الرسوم
- تمديد فترة تقييد تقديم شكوى من ستة أشهر إلى سنة واحدة
- التأكيد على أن القضاة في المحكمة لديهم خبرة في حقوق الإنسان.

يتوفر مخطط يوضح التغييرات المقترحة على مشروع القانون 107 عند الطلب.

القانون المقترح لتعديل مدونة حقوق الإنسان لعام 2006 تلقى قراءة ثانية في السادس من يونيو من عام 2006، وهو الآن أمام اللجنة الدائمة المعنية بسياسة العدالة.

- 30 -

جهة الاتصال:
بريندان كرولي "*Brendan Crawley*"
وزارة العدل
قسم الاتصالات
(416) 326-2210

www.attorneygeneral.jus.gov.on.ca
الاستعلامات العامة عبر الهاتف :416-326-2220 أو 1-800-518-7901

يمكن لضعاف البصر الاتصال بأرقام الهواتف المذكورة أعلاه
للاستماع إلى نص هذا المستند.
الهاتف النصي: 416-326-4012

جاري ترجمة هذا المستند إلى 14 لغة
وستنشر هذه الترجمات على الرابط التالي: www.attorneygeneral.jus.gov.on.ca قريباً.